

تفسير البحر المحيط

@ 242 ما يملكه ويقتنيه الفقير والغني كما قال الشاعر :

ألا إن لا تكن إبل فمعزى .

وقدّم الضأن على المعز لغلاء ثمنه وطيب لحمه وعظم الانتفاع بصوفه . .

{ نَبِيئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } أي { إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } في نسبة ذلك التحريم إلى □ ، فأخبروني عن □ بعلم لا بافتراء ولا بتخرص وأنتم لا علم لكم بذلك إذ لم يأتكم بذلك وحي من □ تعالى ، فلا يمكن منكم تنبئة ذلك وفصل بهذه الجملة المعارضة بين المتعاطفين على سبيل التقريع لهم والتوبيخ حيث لم يستندوا في تحريمهم إلا إلى الكذب البحت والافتراء . .

{ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ * أَلَّذِكْرَىٰنِ حَرَّمَ أَمِ الْإِنثَيْنِ أَمْ الْأَشْجَمَاتِ عَلَيَّ أَرَادَ الْإِنثَيْنِ } انتقل من توبيخهم في نفي علمهم بذلك إلى توبيخهم في نفي شهادتهم ذلك وقت توصية □ إليهم بذلك ، لأن مدرك الأشياء المعقول والمحسوس فإذا انتفيا فكيف يحكم بتحليل أو بتحريم ؟ وكيفية انتفاء الشهادة منهم واضحة وكيفية انتفاء العلم بالعقل إن ذلك مستند إلى الوحي وكانوا لا يصدّقون بالرسول ، ومع انتفاء هذين كانوا يقولون : إن □ حرم كذا افتراء عليه . قال الزمخشري : فتهكم بهم في قوله : { أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ } على معنى أعرفتم التوصية به مشاهدين لأنكم لا تؤمنون بالرسول ؛ انتهى . وقدم الإبل على البقر لأنها أغلى ثمناً وأغنى نفعاً في الرحلة ، وحمل الأثقال عليها وأصبر على الجوع والعطش وأطوع وأكثر انقياداً في الإناخة والإثارة . .

{ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ } فممن أضلهم أي لا أحد { أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا } فنسب إليه تحريم ما لم يحرمه □ تعالى ، فلم يقتصر على افتراء الكذب في حق نفسه وضلالها حتى قصد بذلك ضلال غيره فسنّ هذه السنة الشنعاء وغايتها بها إضلال الناس فعليه وزرها ووزر من عمل بها . .

{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } نفي هداية من وجد منه الظلم وكان من فيه الأظلمية أولى بأن لا يهديه وهذا عموم في الظاهر ، وقد تبين تخصيصه من ما يقتضيه الشرع . .

{ قُلْ لَا أَجِدُ * فِيمَا * أُوحِيَ إِلَيَّ * مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ }

إِلَّا أَنْ يَكُونَنَّ مَيِّتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجْسٌ أَوْ } لما ذكر أنهم حرموا ما حرموا افتراء على الله ، أمره تعالى أن يخبرهم بأن مدرك التحريم إنما هو بالوحي من الله تعالى وبشرعه لا بما تهوي الأنفس وما تختلقه على الله تعالى ، وجاء الترتيب هنا كالترتيب الذي في البقرة والمائدة وجاء هنا هذه المحرمات منكراً والدم موصوف بقوله : { مَسْفُوحًا } والفسق موصوفاً بقوله : { أَهْلًا لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ } وفي تينك السورتين معرفاً لأن هذه السورة مكية فعلق بالتنكير ، وتانك السورتان مدنيتان فجاءت تلك الأسماء معارف بالعهد حوالة على ما سبق تنزيله في هذه السورة . وروي عن ابن عامر { فِيمَا * أُوحِيَ } بفتح الهمزة والحاء جعله فعلاً ماضياً مبنياً للفاعل و { مُحَرَّمًا } صفة لمحذوف تقديره مطعوماً ودل عليه قوله { عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ } ويطعمه صفة لطاعم . وقرأ الباقر { بطعمه } بتشديد الطاء وكسر العين والأصل يطعمه أبدلت تاؤه طاء وأدغمت فيها فاء الكلمة . وقرأت عائشة وأصحاب عبد الله ومحمد بن الحنفية تطعمه بفعل ماضٍ وإلا أن يكون استثناءً منقطع لأنه كون وما قبله عين ، ويجوز أن يكون نصبه بدلاً على لغة تميم ونصباً على الاستثناء على لغة الحجاز . وقرأ الابنان وحمزة إلا أن تكون بالتاء وابن كثير وحمزة { يَكُونَنَّ مَيِّتَةً } بالنصب واسم { يَكُونَنَّ } مضمرة يعود على قوله : { مُحَرَّمًا } وأنت لتأنيث الخبر . وقرأ ابن عامر { مَيِّتَةً } بالرفع جعل كان تامة . وقرأ الباقر بالياء ونصب { مَيِّتَةً } واسم كان ضمير مذكر يعود على { مُحَرَّمًا } أي { إِلَّا أَنْ يَكُونَنَّ } المحرم { مَيِّتَةً } وعلى قراءة ابن عامر وهي قراءة أبي جعفر فيما ذكر مكي يكون قوله : { أَوْ * وَمَا } معطوفاً على موضع { أَنْ يَكُونَنَّ } وعلى قراءة غيره ، يكون معطوفاً على قوله : { مَيِّتَةً } ومعنى { مَسْفُوحًا } مصبوباً سائلاً كالدَّمِ فِي الْعُرُوقِ لَا كَالطَّحَالِ وَالْكَكْبِدِ ، وقد رخص في دم العروق بعد الذبح . وقيل لأبي مجلز : القدر تعلوها الحمرة من الدم . فقال : إنما حرم الله تعالى المسفوح وقالت : نحوه عائشة وعليه إجماع العلماء . وقيل : الدم حرام لأنه إذا زايل فقد سفح . والظاهر أن الضمير في { فَإِنَّهُ } عائد على { لَحْمَ خِنْزِيرٍ } وزعم أبو